

10 March 2011

Arabic

مؤتمر نزع السلاح

المحضر النهائي للجلسة العامة الخامسة عشرة بعد المائتين والألف

المعقودة في قصر الأمم بجنيف، يوم الخميس، ١٠ آذار/مارس ٢٠١١، الساعة ١٠/٢٠

الرئيس: السيد بيدرو أويارثي..... (شيلي)

الرئيس (تكلم بالاسبانية): أسعدتم صباحاً حضرات السفراء والمندوبين. أعلن افتتاح الجلسة العامة الخامسة عشرة بعد المائتين والألف لمؤتمر نزع السلاح.

إنه يتعين علينا، وفقاً للجدول الزمني، أن نركز النقاش على ضمانات الأمن السلبية وأن نتبادل الآراء بشأنها. وقد أظهر النقاش الذي دار يوم ١٠ شباط/فبراير برئاسة كندا تجدد الاهتمام بهذه المسألة. ويؤكد قرار الجمعية العامة ٤٣/٦٥ من جديد الحاجة الملحة للتوصل في أقرب وقت ممكن إلى اتفاق بشأن ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها. ويجدر بنا أن نتساءل عن الكيفية التي يمكننا بها التوصل إلى اتفاق بشأن نهج مشترك، ولا سيما بشأن صيغة معيارية يمكن إدراجها في صك قانوني ملزم. وانعكس هذا القلق بالفعل في القرار المشار إليه أعلاه.

وقد لاحظنا خلال الدورة السابقة أن هناك تفاوتاً في الآراء بشأن كيفية التعامل مع هذه المسألة. ومن بين القضايا المختلفة الواجب تناولها الصلة الوثيقة بين ضمانات الأمن السلبية وعدم استخدام الأسلحة النووية. وفي رأي الغالبية العظمى من الدول أن القرارات الانفرادية وإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية يشكلون خطوة إيجابية، وإن لم تكن كافية في حد ذاتها. ويعزى ذلك على الأرجح إلى أن القرارات الانفرادية، كتلك الواردة في قراري مجلس الأمن ٢٥٥ و ٩٨٤، تخضع لشروط وتحفظات ويمكن إلغاؤها.

هذا علاوة على أن الانضمام إلى البروتوكولات المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية لا يكفي بكل وضوح. ومن ثم، فإنه يجدر بنا التساؤل عن مدى استصواب التطلع إلى التفاوض على معاهدة تقتن إلى حد ما الالتزامات التي تعهدت بها الدول النووية.

فهل يمكن لمعاهدة أن تضم الدول الأطراف التي لم توقع على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، وأن تشكل أيضاً خطوة نحو حظر استخدام الأسلحة النووية بشكل كامل؟ وعلينا أن نتساءل أيضاً عما إذا كان ينبغي للمؤتمر، كخطوة أولى، التفاوض بشأن معاهدة حظر جزئي أو بشأن صك للحد من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، في حالة عدم وجود اتفاق بشأن صك يحظر استخدام الأسلحة النووية بشكل كامل. وينبغي لنا أيضاً أن نأخذ في الاعتبار العناصر الواردة في مختلف الاقتراحات المقدمة، وهي اقتراح مجموعة الـ ٢١ الوارد في الوثيقتين CD/10 و CD/23؛ والاقتراح الذي قدمه ائتلاف برنامج العمل الجديد في عام ٢٠٠٣ إلى اللجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠؛ وكذلك البيان الذي أدلى به في هذه القاعة سفير آيرلندا في الجلسة المعقودة يوم ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١، ورصد فيه ما يمكن أن يكون الهدف الرئيسي لصك تنظيمي بشأن ضمانات الأمن السلبية. وللمضي قدماً بأي نقاش والتوصل في نهاية الأمر إلى التفاوض بشأن صك مقبل يتناول هذه القضية، فإنه ينبغي أولاً النظر في عدد من النقاط الأساسية، مثل التعاريف ونطاق الصك وهيكله. ومن المهم أيضاً أن نتذكر لا فحسب مانحي الضمانات، بل وأيضاً المستفيدين منها والشروط التي سيتم في ظلها التحقق من الوفاء بها.

ومن أجل تنفيذ الإجراءات سبعة من خطة العمل الصادرة عن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، فهل سيتعين على مؤتمر نزع السلاح هذا إنشاء هيئة فرعية للبدء في إجراء مناقشة موضوعية بشأن هذا الموضوع؟ وينبغي لنا النظر أيضاً في الإجراءات خمسة من خطة العمل الصادرة عن مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠ فيما يتعلق بأهمية الحد من دور الأسلحة النووية وهيمنتها في السياسات العسكرية واستراتيجيات الأمن الوطني. وأدعوكم إلى تبادل الآراء بطريقة مَرَكز قدر الإمكان على هذه المجموعة من الأفكار والنهج، فضلاً عن أفكار ونهج أخرى يمكن أن توضع موضع التنفيذ، لإعداد مناقشة أمل أن تكون أكثر موضوعية وأن يغلب عليها الطابع الرسمي، وذلك بأمل إجرائها في إطار فريق عامل يُنشأ في المستقبل.

وقد طلبت الوفود التالية الكلمة الآن: البرازيل، وجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية، ونيوزيلندا، والجزائر، وباكستان. وأعطي الكلمة لسعادة السفير لويس فيليبي دي ماسيدو سواريس، الممثل الدائم للبرازيل. ولكم الكلمة سعادة السفير.

السيد ماسيدو سواريس (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية): تشمل عبارة "أسلحة الدمار الشامل"، وفقاً للتعريف الحالية (الرسمية، وغير الرسمية، والأكاديمية) الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية (التكسينية) والإشعاعية. وبصرف النظر عن كون أسلحة الدمار الشامل مفرطة الضرر وعشوائية الأثر، فإن الغرض منها هو إحداث أضرار مادية واسعة النطاق وقتل أعداد كبيرة من البشر في هجوم واحد. وليس هناك من ثم ما يدعو الاستغراب من إدانة جميع هذه الأسلحة بشكل عام.

وقد كانت هذه الأسلحة التقليدية المتسببة في إحداث آثار عشوائية وأضرار مفرطة وغير مشمولة بتعريف أسلحة الدمار الشامل موضع حظر منذ عام ١٩٨٠.

وحُظرت الأسلحة البيولوجية في عام ١٩٧٥ والأسلحة الكيميائية في عام ١٩٩٧. ويتمشى كلاهما بكل وضوح مع ما جرى تعريفه بأنه أسلحة دمار شامل. على أن أهميتهما محدودة من الناحية الاستراتيجية لأغراض الدفاع أو كروادع. فخلال ما يزيد على أربعة عقود من الحرب الباردة، أسست القوتان العظميان قدرتهما الرادعة على الرؤوس النووية وناقلاهما، مع القيام في الوقت ذاته بتكديس كميات كبيرة من نوعي هذه الأسلحة.

ويمكن تفسير هذا التفضيل الممنوح للأسلحة النووية بكلمة "إبادة". فهذه الأسلحة تحدث هذا الأثر على الفور وبشكل كامل، وهو ما لا يمكن لأسلحة الدمار الشامل الأخرى أن تفعله. فالبلد الحائز للأسلحة النووية يملك القدرة على الإبادة؛ وباختصار، فهو يمتلك القوة. وكما نعلم جميعاً - وأنا لا أقول هنا شيئاً جديداً - فقد شرح هذه المسألة العديد من العلماء، من هانز مورغنثاو إلى ريمون آرون - أصبحت الأسلحة النووية الأساس الذي تقوم عليه سياسة القوة. والدليل على ذلك أن شيئاً لم يتغير منذ الإعلان عن انتهاء الحرب الباردة.

فتفكك الاتحاد السوفياتي وما ترتب على ذلك من تحلل حلف وارسو لم يؤد إلى زوال حلف شمال الأطلسي، الذي تم، على عكس ذلك، تعزيزه وتوسيع نطاقه.

وفقدت الأسلحة النووية وظيفتها كرادع بين الشرق والغرب. وهي تتمشى الآن مع الاحتياجات المحددة لكل دولة حائزة لها. وقد أصبح العالم الذي نعيش فيه اليوم أقل تنظيماً من الناحية الاستراتيجية وأشد خطورة. وعلينا أن نكافح من أجل تغيير الوضع الراهن، سواء شكّل ذلك هدفاً واقعياً أم لا. وتتمثل الخطوة الأولى في هذا الاتجاه في عقد العزم بشكل رسمي على العمل من أجل إزالة الأسلحة النووية. وهذا يعني البدء بمناقشة أسس التفاوض على صك من شأنه تحقيق الهدف المنشود. وسيلزم بذل الكثير من الجهد والوقت، لأنه بدون هذه الخطوة الأولى، سيسير أي تغير في مجال الأمن الدولي في اتجاه الإبادة. ومن الأمور الأساسية اتخاذ إجراءات متضافرة، وإن يكن ذلك في شكل خطوات متواضعة. فالرؤية غير كافية في حد ذاتها.

والتحدث عن الأمن الدولي إنما يقودني إلى تناول جانب آخر من المناقشات التي نجرها هنا في هذا المؤتمر. وأنا أفهم أن الدول الحائزة لأسلحة نووية لا تود حدوث أي تغيير في الوضع الحالي للأمن الدولي إلاّ من حيث زيادة أمنها. وهنا يكمن السبب الجذري لسباق التسلح الذي قد يأخذ، رغم تناقص أعداده، شكلاً تتزايد فيه فعاليته وقدرته التدميرية.

وقد قدمت هذه النظرية المكرسة بقوة باسم "مبدأ الأمن غير المنقوص للجميع". وكثيراً ما تستشهد بها هنا الدول التي تمتلك أسلحة نووية، وأحياناً دول أخرى تنتمي إلى تحالفات استراتيجية تقوم على الأسلحة النووية. ومع ذلك، فإن استخدامه غير شائع بين الدول الأخرى التي لا تمتلك أسلحة نووية ولا تنتمي إلى تحالفات قائمة على هذه الأسلحة. وكلمة "لجميع" الواردة في هذا المبدأ تعني أنه ينطبق على الدول التي تمتلك أسلحة نووية أو الدول التي تخطى بحمايتها. والواقع أن أمن الدول الأخرى، أي الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، لا يمكن أنه ينتقص لأنه ليس له وجود بكل بساطة.

ولاحظ المؤتمر الاستعراضي الثامن لمعاهدة عدم الانتشار هذه المغالطة، فعُدّل في وثيقته الختامية صياغة هذا المبدأ بإضافة كلمة "متزايد"، بحيث يمكننا التحدث بعد ذلك عن "مبدأ الأمن المتزايد وغير المنقوص للجميع". ويراعي هذا المبدأ الآن من يمتلكون هذه الأسلحة ومن لا يمتلكونها. فأمن الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول التي تخطى بحمايتها لن يقل، في حين سيتزايد أمن الدول المتبقية وغير الحائزة للأسلحة النووية. وسأعود لاحقاً لتناول المسألة المحددة التي تتمثل في أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية، إذ إنها تتوقف أولاً وقبل كل شيء على التعهد بإزالة الأسلحة النووية.

ولهذا الغرض، فإن الخطوة العملية التي يتعين اتخاذها تتمثل في إنشاء هيئة فرعية لمناقشة كيفية التوصل إلى حظر الأسلحة النووية. ومن شأن هذا الإجراء أن يكسر الجمود

الذي يعاني منه مؤتمر نزع السلاح بنوع من إعادة التأسيس، وتهيئة جو من الثقة بوضخ أو كسجين نقي في هواء هذه القاعة الملبد إلى حد ما.

ويخشى المعارضون على إنشاء هيئة فرعية كهذه تعنى بزع السلاح النووي من أن يؤدي الاشتراك في مناقشات تركز على عناصر معاهدة حظر الأسلحة النووية إلى إضعاف القدرة على التهديد وفتح باب الأمل لإقامة نظام ديمقراطي دولي. وقد قُدمت حجج تكتيكية بسائر الأنواع. فقليل إن وضع معاهدة بشأن المواد الانشطارية يشكل الخطوة المنطقية التالية وإن المسألة باتت جاهزة للتفاوض بشأنها.

وأظهرت البرازيل، من خلال اقتراح إطار هيكلي لمعاهدة بشأن المواد الانشطارية، وهو الاقتراح الوارد في الوثيقة CD/1888، بما في ذلك التفاوض بشأن هذه المعاهدة حسب اقتراحها المتعلق ببرنامج العمل، والوارد في الوثيقة CD/1889، استعدادها لمواصلة تحقيق هذا الهدف. ومع ذلك، فنحن لا نغفل حقيقة أن "نضج" المسألة لتكون محلاً للتفاوض ينبع فقط من رغبة بعض الدول في التفاوض بشأنها وعدم تناول مسائل أخرى. وعلينا أن نعترف بأن هذه الخطوة، سواء أكانت منطقية أم لا، لا تعني حدوث تقدم كبير في مجال إزالة الأسلحة النووية. إذ في بال المدافعين عن معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية ضرورة تعزيز نظام عدم الانتشار، وهو الهدف الذي لا يرمي بالضرورة إلى نزع السلاح النووي.

على أن إحراز تقدم حقيقي في اتجاه إقامة عالم خال من الأسلحة النووية يمكن أن يكون في شكل ضمانات تتعاقد الدول الحائزة للأسلحة النووية على منحها للدول غير الحائزة لها وتقضي بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها. ولن يكون هذا الإجراء معادلاً لقرار تفكيك الترسانات النووية، وإنما سيقصر استخدامها على الجهات الحائزة لها.

وتقاوم بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية، على الأقل، فكرة التوقيع على صك يكون ملزماً قانوناً ويشمل ضمانات الأمن السلبية هذه، بحجة أن الإعلان السياسي يمكن أن يكون له نفس التأثير. ويمكن الاحتجاج بثلاثة أسباب، في جملة أسباب أخرى، للكشف عن مدى زيف هذا الموقف.

أولاً: لا ينشئ الإعلان، حتى إذا جرى تأكيده بقرار، التزاماً بموجب قانون دولي تعاقدت عليه الأطراف على النحو الواجب وفقاً لتشريعاتها. ولا يمكن لدولة أن تؤكد موافقتها على الحد من سيادتها عن طريق صك قانوني دولي متفاوض بشأنه إلا من خلال الإجراءات القانونية الواجبة.

ثانياً: إن رفض العمل لوضع معاهدة إنما يعادل رفض التعهد بالالتزام ويشير إلى نية الإبقاء على إمكانية استخدام الأسلحة النووية ضد أي عدو فعلي.

ثالثاً: رغم إعلان بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية عن أنها لن تستخدم الأسلحة النووية أو تهدد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة لها، فإنها تنشئ استثناءات على أساس تقديرها لدرجة امتثال الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لمعاهدة حظر الانتشار النووي أو، بوجه أعم، لمصالحها الحيوية الخاصة.

والدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي حصلت على ما يسمى بضمانات الأمن الإيجابية بوضع نفسها تحت المظلات النووية ليست هي بحكم الواقع دولاً مستفيدة من ضمانات الأمن السلبية.

وتشير حالة النقاش بشأن هذه المسألة إلى أن بعض الدول لا ترغب في التخلي عن إمكانية شن هجمات بأسلحة نووية على دول لا تمتلك هذه الأسلحة. وهذا يدل أيضاً على نيتها في مواصلة وزع الأسلحة النووية وجعلها جاهزة للاستخدام.

ويبدو أن ضمانات الأمن السلبية تسير في طريق مسدود، وإن أمكن استخدامها على الأقل كمقياس للحرارة وكمعيار لقياس خطر الدمار الكامل.

وعادة ما تشمل المناقشات التي تجري في إطار هذا البند من جدول الأعمال مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية، وتعزيز هذه المناطق وبإلغاء التحفظات التي تبديها الدول الحائزة لأسلحة نووية، وكذلك إنشاء مناطق جديدة خالية من الأسلحة النووية، بدءاً من الشرق الأوسط. ومع ذلك، فإن أهمية هذه المسألة والمؤتمر القادم المزمع عقده في عام ٢٠١٢ تستدعيان اهتماماً أشد تركيزاً. ومن المستصوب في هذا الصدد تكريس جلسة منفصلة للمؤتمر لمناقشة مختلف الجوانب المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

وليس لمؤتمر نزع السلاح هذا، ووجودنا هنا اليوم من هدف آخر سوى البحث عن السبل الكفيلة بإقرار السلام والأمن. وأداتنا الأساسية لتحقيق هذه الغاية هي مواصلة بذل الجهود بأقوالنا وأفكارنا لاستثارة وعي سياسي وحركة من أجل التوصل إلى اتخاذ قرارات. وسأعود لتناول القرار الأساسي، ألا وهو ضرورة الشروع في اتخاذ إجراءات تؤدي إلى فرض حظر على الأسلحة النووية.

وقد يبتسم البعض إزاء هذا الهدف غير الواقعي. غير أنني على الأقل في صحبة الأمين العام للأمم المتحدة الذي أدرج في اقتراحه المكون من خمس نقاط ضرورة النظر في إجراء مفاوضات بشأن اتفاقية للأسلحة النووية أو الاتفاق على إطار لصكوك مستقلة يعزز بعضها البعض، ويدعمها نظام قوي للتحقق، على النحو المشار إليه في الفقرة ٨١ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي الثامن لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية. والإجراء ٣ الوارد في "الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة" أكثر وضوحاً من ذلك إذ إنه يستند إلى "تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهداً لا لبس فيه بإزالة ترساناتها النووية بشكل تام".

ويصعب قبول الحجة التي مفادها أن القيود التي تفرضها المؤسسات والتشريعات الملازمة للنظم الديمقراطية تعوق اتخاذ قرارات بشأن نزع السلاح النووي. وللديمقراطية قيمة أساسية بالنسبة للأمة البرازيلية. ولا يمكن التذرع بما لعدم اتخاذ قرارات تمثل لمقتضيات القانون الدولي، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي.

ولئن كنت أصبر على ضرورة اتخاذ إجراءات، فإنني غير غافل عن التعقيدات والأعباء الثقيلة التي ستفرض على عملية إزالة الأسلحة النووية. وقد أشار الممثل السامي لشؤون نزع السلاح، السيد سيرجيو دوارتي، في كلمة ألقاها مؤخراً في إطار جامعة الأمم المتحدة، إلى ضرورة إنشاء "بنية أساسية لعملية نزع السلاح" على الصعيدين الوطني والدولي على حد سواء. وقد أفاد بما يلي:

"وسيشمل ذلك، على الصعيد الوطني، إنشاء وكالات حكومية وإناطتها بولايات محددة لتنفيذ سياسات نزع السلاح. كما أنه سيشمل سن التشريعات ولوائح ذات صلة، وكذلك تخصيص أموال من الميزانيات الوطنية لدعم أنشطة نزع السلاح، من قبيل التحقق من تدمير الأسلحة النووية، والتخلص من المواد الانشطارية، وتدمير الأجهزة الناقلة.

وستشمل البنية الأساسية "على الصعيد العالمي" - حسبما أفاد به الممثل السامي - ولايات جديدة تسند للمنظمات الدولية - بما في ذلك الوكالة الدولية للطاقة الذرية والأمم المتحدة - للمساعدة على تحقيق نزع السلاح النووي على نطاق عالمي. بمعنى الكلمة".

وقد كنا شاهدين على الصعوبات التي اعترت تنفيذ حظر أسلحة الدمار الشامل الأخرى. ومع ذلك، لم يأسف أحد على التعهد بتلك الالتزامات.

وتتفهم البرازيل جميع الصعوبات التي نواجهها. ومن المهم في الوقت نفسه الإشارة إلى أن البرازيل لا تتذرع بوجود عقبات أو أي نوع من الحجج لعرقلة عملية إحراز تقدم بشأن أي بند من بنود جدول أعمالنا. والدليل على ذلك هو الاقتراح الذي قدمه وفد بلدي في العام الماضي بشأن برنامج عمل راعى جميع الحساسيات، إضافة إلى تحريك جميع البنود الأساسية.

واسمحوا لي أخيراً أن أقتبس من البيان الصادر عن وزراء خارجية كل من البرازيل والهند وجنوب أفريقيا منذ يومين، في ٨ آذار/مارس، في نيودلهي، في اختتام الاجتماع السابع للجنة الوزارية الثلاثية المشتركة بين الهند والبرازيل وجنوب أفريقيا. وبالمناسبة، فإن منتدى مجموعة بلدان الهند والبرازيل وجنوب أفريقيا يحتفل الآن بمرور ثماني سنوات على نشأته: سيفتتح قريباً مركز هام لتعليم الألعاب الرياضية في رام الله (فلسطين)، بدعم مالي من هذه

البلدان، ويشكل هذا المشروع على تواضعه جهداً هاماً للغاية في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب. أقتبس من البيان الوزاري ما يلي:

"جدد الوزراء دعمهم لعملية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي على الصعيد العالمي وإزالة جميع أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية بشكل كامل وغير تمييزي وقابل للتحقق ضمن إطار زمني محدد. وتعهدوا بالعمل في إطار التعاون الوثيق من أجل مساعدة المجتمع الدولي على الإسراع بتحقيق هذا الهدف على الصعيد العالمي".

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم سعادة السفير. وأعطي الكلمة لسعادة السفير سو سي بيونغ، الممثل الدائم لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لكوريا. ولكم الكلمة سعادة السفير.

السيد سو (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أغتنم هذه الفرصة اليوم لأقول شيئاً عن هذه المسألة، التي تعد أحد البنود العاجلة لمؤتمر نزع السلاح لهذا العام، وأعني بها مسألة ضمانات الأمن السلبية.

لقد أصبحت ضمانات الأمن السلبية بالنسبة إلى الدول غير النووية مسألة حيوية في مجال نزع السلاح النووي من حيث غرضها واتجاهها. فمتابعة مسألة عدم الانتشار فقط مع تجنب تأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها إنما تعد فعلاً بمثابة قهر. ذلك أن انتشار أسلحة الدمار الشامل قد جاء نتيجة التهديد الذي فرضته الأسلحة النووية الموجودة.

ومع ذلك، فمن المؤسف أن تميز بعض الدول بين وجود الأسلحة النووية وانتشارها، وتصر على مزاعمها بشأن مسألة عدم الانتشار لوحدها.

وفي الوقت الحاضر، فإن السياسات التحكيمية في مجال الأسلحة النووية، التي تقوم على الكيل بمكيالين، قد جعلت معاهدة عدم الانتشار النووي وغيرها من اتفاقيات نزع السلاح مجرد حبر على ورق فأصبحت عديمة الفائدة وخالية من القوة الملزمة - وهو ما يشكل وسيلة مؤكدة لإغراق العالم في سباق للتسلح النووي.

وليس هناك ما يبرر اعتراض بعض البلدان على الأنشطة النووية السلمية التي تمارسها الدول التي تكن لها الكراهية، في حين أنها لا تفي بالتزاماتها بترع الأسلحة النووية. فالاستخدام السلمي للطاقة النووية لا يشكل امتيازاً يمنح لبلدان معينة فقط، ولكنه يشكل حقاً مشروعاً للدول ذات السيادة.

ويمكن القول إن تقديم ضمانات الأمن السلبية أمر ضروري لوجود الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ولتعزيز عملية نزع السلاح النووي في العالم. وإن ما تطلبه الدول

غير الحائزة للأسلحة النووية هو أن تؤمن لها الدول الحائزة لهذه الأسلحة، بدون شروط، عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها في جميع الحالات.

وعلى مدى السنوات الستين التي مرت منذ ظهور الأسلحة النووية في العالم، أعلنت الدول الحائزة لأسلحة نووية، فرادى، في المحافل الدولية، بما في ذلك الأمم المتحدة، عن التزاماتها بتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها. ويبدو مع ذلك أنها تمنح لنفسها حرية عكس التزاماتها في أي وقت لكونها التزامات انفرادية ومشروطة وغير ملزمة قانوناً.

وما تثبته جميع هذه الحقائق هو أن الالتزامات المعلن عنها حالياً قليلة المنفعة لحل المشكلة بصورة نهائية. ولذلك نرى ضرورة وضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن ضمانات الأمن السلبية. وتحقيقاً لهذه الغاية، يعتقد وفد بلدي أن إبرام اتفاقية دولية قابلة للتحقق وملزمة قانوناً بشأن حظر الأسلحة النووية يتطلب إلزام الدول النووية بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها في جميع الأحوال والظروف.

وينبغي للدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخلى نهائياً عن نظرياتها النووية التي تستند إلى الاستخدام الوقائي للأسلحة النووية وتلتزم دون قيد أو شرط بعدم استخدام الأسلحة النووية بشكل استباقي، وفق ما طالبت به الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. ويتعين عليها الحضور إلى مائدة المفاوضات لصياغة اتفاقية دولية في هذا الصدد.

وستستخدم الأسلحة النووية التي تحوزها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كرادع حرب يمكن الاعتماد عليه لحماية المصالح العليا للدولة ولأمن الشعب الكوري وكذلك لمنع تهديد القوى الكبرى بالعدوان وتجنب حرب جديدة وصون السلام والاستقرار في شبه الجزيرة الكورية بشكل حازم في جميع الظروف.

وستنفذ جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية دوماً وبإخلاص التزاماتها الدولية بصفقتها دولة حائزة للأسلحة النووية ودولة مسؤولة. وستبذل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قصارى جهدها لجعل شبه الجزيرة الكورية منطقة لا نووية وإعطاء زخم لعملية نزع السلاح النووي في جميع أنحاء العالم وإزالة الأسلحة النووية في نهاية الأمر، وهو ما يعني تحقيق الهدف الهام المتمثل في "القضاء التام على الأسلحة النووية".

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم سعادة السفير. إن المتحدثين التاليين هم ممثلو نيوزيلندا وباكستان والجزائر وجمهورية إيران الإسلامية. وأعطي الكلمة إلى سعادة السفارة ديل هيجي، الممثلة الدائمة لنيوزيلندا. ولكم الكلمة سعادة السفارة.

السيدة هيجي (نيوزيلندا) (تكلمت بالإنكليزية): يرحب وفد بلدي بالفرصة التي أُتيحت له لإبداء رأيه مرة أخرى بشأن ضمانات الأمن السلبية. وقد تشجعنا بالفعل بمستوى النقاش الذي تناول هذه المسألة في مناقشتنا الأخيرة التي دارت في ١٠ شباط/فبراير.

ولعل التطورات الأخيرة التي طرأت على سياسات الأعضاء الرئيسيين قد بثت روحاً جديدة في مشاركتنا في مناقشة ضمانات الأمن السلبية - التي تشكل في حد ذاتها بنداً مدرجاً منذ وقت طويل في جدول أعمال المؤتمر. على أن التحدي يتمثل بطبيعة الحال في كيفية تسخير هذا التطور.

وبرنامج العمل الوحيد الذي حقق توافقاً في الآراء في هذه الهيئة منذ عام ١٩٩٨ - CD/1864 بمنح ولاية للتفاوض فقط على المواد الانشطارية. وقد تردد صدى هذا النهج في الوثيقة CD/1889، وهو يعكس بالفعل أولويات الغالبية العظمى من الوفود المجتمعة هنا، بما في ذلك وفد بلدي.

وحيثما خاطبنا الأمين العام للأمم المتحدة هنا في كانون الثاني/يناير، أفاد بأن زيادة المشاركة - مثلاً عن طريق عملية غير رسمية - قد تولد لدينا معرفة وثقة أكبر يمكننا الاستناد إليهما لدى الشروع في الأعمال الرسمية للمؤتمر. وبهذه الروح، أود أن أبدي عدة ملاحظات بشأن ضمانات الأمن السلبية إلى أن يحين الوقت الذي يمكن أن تكرسه هذه الهيئة للاضطلاع بالأنشطة التي أنشئت من أجلها، ألا وهي المفاوضات.

وكما لاحظت خلال مناقشتنا التي جرت في الشهر الماضي بشأن هذا الموضوع، فقد دعمت نيوزيلندا منذ فترة طويلة المفهوم الوارد في نتائج مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام ٢٠٠٠ والمشار إليه أيضاً في خطة عمل عام ٢٠١٠، والذي يفيد بأن ضمانات الأمن الملزمة قانوناً تعزز نظام عدم الانتشار النووي. ولا يزال هذا المفهوم يحتل مكانة رفيعة للغاية في قائمة أولوياتنا.

وبالنظر إلى التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بمعاهدة عدم الانتشار وبإزالة الأسلحة النووية، فإننا لا نزال نعتبر الالتزام بضمانات أمن ملزمة قانوناً طريقة سريعة وفعالة نسبياً يمكن من خلالها لتلك الدول تحقيق تحسن كبير في بيئة الأمن الدولي.

ولقد أشرت فقط إلى الدول الحائزة للأسلحة النووية والتي هي طرف في معاهدة حظر الانتشار النووي، ولكنني أود الآن توسيع نطاق تلك الإشارة. فحيثما تحدثت عن هذا الموضوع في الشهر الماضي، تذكّرت حساسية وفد بلدي لخطر تناول ضمانات الأمن السلبية في سياق المؤتمر لكونه قد يشوش فعلاً القدرة على التمييز بين الدول النووية الأعضاء في معاهدة حظر الانتشار، من جهة، والدول النووية غير الأطراف في تلك المعاهدة، من جهة أخرى.

ومع ذلك، فقد أصغيت بعناية شديدة للملاحظات التي أدلى بها وفد آيرلندا خلال هذا النقاش الذي دار يوم ١٠ شباط/فبراير وكنت مشدودة إليها، ولقد أشرت أنتم هذا الصباح، يا سيادة الرئيس، إلى التعليقات التي أبدتها آيرلندا.

فقد أعرب سعادة سفير آيرلندا الموقر عن وجهة النظر التي أفادت بأنه يمكن تماماً تصور معاهدة بشأن ضمانات الأمن السلبية يجري التفاوض بشأنها في المؤتمر على أن تقضي شروطها بعدم حيازة الدول التي لم تنضم إلى معاهدة حظر الانتشار النووي لترسانات نووية. وأوضحت آيرلندا أن هذه المعاهدة قد تتخذ شكل الحظر العام على استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

وسيفتح باب الانضمام إلى هذه المعاهدة على نطاق عالمي. وكما أشارت آيرلندا إلى ذلك، فإن هذه المعاهدة لن تضيف التزامات على تلك القائمة على عاتق الأعضاء غير الحائزين للأسلحة النووية في معاهدة حظر الانتشار النووي، ولن تمنح مبدئياً أي وضع خاص لأية دولة أخرى.

وبدلاً من ذلك، ستشعر أطرافها المدفوعة برغبة تعزيز الأمن العالمي فعلاً بأن عليها التزاماً - بغض النظر عن وضعها تجاه معاهدة حظر الانتشار النووي - يتمثل في عدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار.

ويبدو لوفد بلدي أن هذا الاقتراح المدروس يتيح لنا بالفعل إمكانية تجاوز ما بدا لبعض الوقت حاجزاً يعترض سبيل هذه المسألة، وسأرحب بالتأكيد بالاستماع إلى آراء الآخرين بشأنه خلال المناقشات التي نجرىها في هذا المؤتمر.

وفي غضون ذلك، ستواصل نيوزيلندا دعوة الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أن تحترم بشكل كامل التزاماتها القائمة فيما يتعلق بالضمانات الأمنية، ريثما توضع ضمانات أمنية ملزمة قانوناً يتم التفاوض بشأنها على مستوى متعدد الأطراف.

وأود أن أختتم كلمتي الآن بذكر ملاحظة أوسع نطاقاً تتعلق ببرنامج عملنا. وأنا أعلم، يا سيادة الرئيس، مقدار العمل الدؤوب الذي اضطلعتم به أنتم وسلفكم الكندي بالنيابة عنا بشأن هذه المسألة. غير أنني أتخوف من استمرار عرقلة برنامج العمل على الرغم من كل الجهود التي بذلتموها (وتلك التي قد تأتي من خلفائكم) - بحيث سنظل لعدة أشهر من الآن نفرك أيدينا قلقاً، مثلما فعلت كاساندرنا بعد موت القيصر.

وقد صُدم وفد بلدي بوجه خاص بوضوح أسلوب السيدة كلينتون، وزيرة خارجية الولايات المتحدة، في الإعراب عن استيائها من الحالة الراهنة التي تمر بها هذه الهيئة خلال البيان الذي أدلت به هنا في الأسبوع الماضي. وقد صرحت بما يلي:

"لا يتعين على أية دولة الموافقة على المعاهدة" - وهي تشير هنا، بالطبع، إلى معاهدة المواد الانشطارية، غير أن الأمر ينطبق على كل ما يصدر عن هذه الهيئة. وبالرجوع إلى بيانها، فقد صرحت بما يلي: "غير أنه من غير المقبول أن تعمل أية

دولة من الدول على منع الدول الأخرى من متابعة ما يمكن أن تكون عليه هذه المعاهدة ومن الفوائد التي تعود بها على العالم".

وما لم يتمكن من المضي قدماً في التفاوض بشأن معاهدة تتعلق بالمواد الانشطارية والشروع في العمل الجوهري المتعلق بالمواضيع الأخرى المدرجة في جدول أعمالنا - بما في ذلك، بالطبع، ضمانات الأمن السلبية - فإن شعار هذا المؤتمر الذي جعل منه "المنتدى المتعدد الأطراف الوحيد للتفاوض على نزع السلاح" سيظل محض خيال.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لك سعادة السفيرة على ما أبدته من تعليقات. ولن أعلق عليها الآن، ولكنني أشكرك على ذلك. وأعطي الكلمة للممثل المانوب لباكستان، السيد شفقت علي خان. ولكم الكلمة.

السيد خان (باكستان) (تكلم بالإنكليزية): لا نزال نعتقد بوجود ضرورة ملحة تستدعي من المؤتمر إجراء مفاوضات من أجل وضع ترتيب دولي ملزم قانوناً وفعال لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. ويشكل هذا ضرورة حتمية من الناحيتين الاستراتيجية والأخلاقية على السواء. ذلك أن ضمانات الأمن السلبية تتسم بأهمية حيوية في مجال عدم الانتشار، وكذلك في مجال نزع السلاح النووي.

لقد سمعنا دعوات قوية تنادي بجعل المؤتمر يتلاءم مع مطالب المجتمع الدولي. ونحن نتفق مع ذلك، ونشعر بأن إجراء مفاوضات بشأن ضمانات أمن سلبية ملزمة قانوناً سيكون خطوة حاسمة لجعل المؤتمر يتلاءم مع تطلعات المجتمع الدولي. وستكون المفاوضات بشأن ضمانات الأمن السلبية أقل تعقيداً، وإن كانت سترتب عليها أيضاً نتائج هامة للغاية.

وقد أعرب وفد بلدي بالتفصيل عن هذه الآراء المتعلقة بمسألة ضمانات الأمن السلبية في الجلسة العامة للمؤتمر المعقودة يوم ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١. ورأينا جميعاً خلال تلك الجلسة، باستثناء أقلية ضئيلة، أن عدداً كبيراً للغاية من أعضاء المؤتمر قد أشار إلى الأهمية التي يولونها لوضع ضمانات أمن سلبية ملزمة قانوناً لصالح الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وأغتنم هذه الفرصة لأعلق بإيجاز على عدد قليل من القضايا في هذا الصدد، ولأدفع أساساً بهذا النقاش نحو الأمام.

ولقد أبرز العديد من الوفود أهمية المناطق الخالية من الأسلحة النووية في سياق ضمانات الأمن السلبية. ونحن نتفق إلى حد بعيد مع هذا التقييم، غير أن هذه المناطق لا يمكن أن تغني عن الحاجة إلى إجراء مفاوضات في المؤتمر. وقد كان توقيع أو تصديق بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية على البروتوكولات ذات الصلة، في حالات عدة، مصحوباً بتحفظات تهدف إلى الإبقاء على إمكانية استخدام الأسلحة النووية في ظروف معينة، ومن ثم إلغاء تكريس ضمانات أمن سلبية تتعلق بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

ثانياً، يستحيل إضفاء الطابع العالمي على المناطق الخالية من الأسلحة النووية في هذا الوقت بالذات، لأن بعض المناطق تضم دولاً حائزة للأسلحة النووية أو دولاً منضوية تحت مظلة نووية. وفي الحالة التي ترى فيها الدول الحائزة للأسلحة النووية أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تشكل وسيلة مفيدة لتعزيز ضمانات الأمن السلبية، فإنه يمكن تعزيز ذلك بإجراء عملية تفاوض في المؤتمر بشأن ضمانات الأمن السلبية. وينبغي أن تكون الدول النووية قادرة على الموافقة على تطبيق الضمانات التي هي على استعداد بالفعل لتوسيع نطاقها لتشملفرادى الدول الحائزة للأسلحة النووية تطبيقاً شاملاً.

وقد أبلغت إحدى القوى الكبرى المؤتمر أثناء النقاش الذي جرى الشهر الماضي أنها سوف "تستمر في تعزيز القدرات التقليدية وتقليص دور الأسلحة النووية في ردع الهجمات غير النووية". وما يعنيه ضمناً هذا البيان هو أن توسيع نطاق ضمانات الأمن السلبية لن يتم إلا إذا قامت البلدان القوية باستحداث أسلحة تقليدية ذات قدرة تدميرية هائلة على نطاق مماثل للأسلحة النووية. ومن المؤكد أن هذا الأمر غير مقبول وهو يكشف عن نهج يركز على عملية متعددة الأطراف لترع السلاح وعدم الانتشار باعتبارها عملية خالية من التكاليف وليست عملية لتحديد القوة أو استخدامها لإحداث تدمير واسع النطاق. وبالنسبة إلى ملايين القتلى، فالموت بالأسلحة التقليدية لا يختلف في شيء عن الموت بالأسلحة النووية. وهدفنا هو بطبيعة الحال وقف إنتاج أسلحة الدمار الشامل.

وقد استمعنا أيضاً إلى بيانات تفيد بضرورة معالجة مسألة ضمانات الأمن السلبية في سياق معاهدة حظر الانتشار النووي. ونحن نتفهم وجهة النظر هذه ونحترمها، وإن كنا نشعر بأن إحراز تقدم ملموس بشأن هذه المسألة في إطار المؤتمر يجب أن لا يتم على حساب ما يمكن إحرازه من تقدم في إطار معاهدة حظر الانتشار النووي. ونرى في الواقع ضرورة أن يعزز كل مسار منهما الآخر. ويظل الهدف الرئيسي المنشود هو التفاوض بشأن ترتيبات دولية فعالة وملزمة قانوناً من أجل تأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للمندوب المناوب للجزائر، السيد حمزة خليف. ولكم الكلمة.

السيد خليف (الجزائر): لقد سبق لوفد الجزائر أن أعرب عن موقفه بشأن ضمانات الأمن السلبية، في الجلسة العامة المعقودة يوم ١٠ فبراير ٢٠١٠. وأود اليوم أخذ الكلمة لأعيد التأكيد على الأهمية التي نوليها لهذه المسألة. وإنه لمن المنطقي والطبيعي منح هذه الضمانات للدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار لكونها غير حائزة للأسلحة النووية، ويتسم ذلك بأهمية قصوى نظراً إلى ما يمكن أن يترتب عليه من نتائج بشأن أمن وسلامة تلك الدول، لا سيما الدول غير المشمولة بمظلة نووية أو باتفاق أممي من هذا النوع. ولا يمكن لأحد هنا أن ينكر شرعية هذا المطلب. وبالفعل، فقد اعترف مجلس الأمن في

قراره ٩٨٤(١٩٩٥) بالمصالح المشروعة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية والأطراف في معاهدة عدم الانتشار في الحصول على ضمانات أمنية. وتعد هذه التدابير خطوات طبيعية للحفاظ على أمن هذه الدول. وفي هذا السياق، يعتقد وفد الجزائر أن مسألة الضمانات الأمنية السلبية قد أصبحت ناضجة لإجراء مفاوضات عاجلة بشأنها من منظور أخلاقي وسياسي على حد سواء.

ولا يرقى النظام الحالي للضمانات إلى مستوى الهدف الذي ننشده. والضمانات الممنوحة بموجب الإعلانات الانفرادية من جانب الدول النووية ليست ملزمة قانوناً وهي مصحوبة بعدد من الشروط، وعلى نحو ما أعرب عنه ببلاعة سفير البرازيل الموقر. ومن ناحية أخرى، فإن الضمانات الممنوحة في سياق المناطق الخالية من الأسلحة النووية تعد بدورها ضمانات غير كافية نظراً للشروط التي ترافقها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذه المناطق لا تغطي جميع مناطق العالم، منها منطقة الشرق الأوسط على سبيل المثال. ومن ثم، فإن الجزائر ترى أن هناك حاجة إلى إبرام صك قانوني شامل وغير تمييزي ودولي لردع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها، كما ترى أن مؤتمر نزع السلاح هو المحفل المناسب لإجراء المفاوضات بشأن هذه المسألة. وفي هذا الصدد، نشير إلى أن مؤتمر نزع السلاح قد أنشأ في عام ١٩٩٨ لجنة مخصصة عُهد إليها التفاوض على اتفاق لوضع ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. وتأخذ هذه الترتيبات شكل صك ملزم قانوناً. وفي عام ١٩٩٩، اقترحت ثلاث دول حائزة للأسلحة النووية، وهي فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية، برنامج عمل في الوثيقة CD/1586 شمل أيضاً إنشاء لجنة مخصصة تعنى بضمانات الأمن السلبية، ومنحها الولاية نفسها كما كان عليه الحال من قبل. وقد تم للأسف التراجع عن هذا الخيار لاحقاً واعتراض عدد من الدول الحائزة للأسلحة النووية على الصيغة المقدمة لإبرام صك دولي ملزم قانوناً. ومع ذلك، فقد أيدت التغييرات التي حدثت لاحقاً على المستوى العالمي إبرام اتفاق متعدد الأطراف وغير تمييزي وملزم قانوناً بشأن هذه الضمانات. ويعالج هذا النهج الأخير الشواغل الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية من جهة، ويعزز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية من جهة أخرى. وتتوقف مصداقية أية معاهدة على قدرتها على معالجة شواغل ومصالح جميع الأطراف.

سيادة الرئيس، إن النظريات العسكرية التي تبنتها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية والتي تقيم سياساتها الأمنية على أساس الردع النووي وتسمح باستخدامها حتى ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بذريعة الدفاع عن النفس، وفقاً للمادة ٥١ من ميثاق الأمم المتحدة، تجعل إبرام اتفاق متعدد الأطراف بشأن ضمانات الأمن السلبية مسألة ملحة أكثر من أي وقت مضى. ونود أن نضيف أنه لا يمكن التذرع هنا بحجة الدفاع عن النفس خاصة وأن استخدام الأسلحة النووية ذات الآثار العشوائية التدميرية لا يمكن أن يراعى

القانون الإنساني الدولي، كما أشارت إلى ذلك محكمة العدل الدولية في الرأي القانوني الذي قدمته. هذا علاوة على أنه لا يمكن تصور التداعيات الناجمة عن استخدام هذه الأسلحة خارج نطاق الجرائم التي تدرج ضمن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

وتعد المشاركة العريضة التي شهدتها النقاش بشأن ضمانات الأمن السلبية في الجلسة العامة المعقودة يوم ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١ مؤشراً على الأهمية القصوى التي تكتسبها هذه المسألة، وهي تشجعنا على مواصلة النقاش إلى حد أبعد. وفي رأي وفد الجزائر أن الاقتراح الذي تقدم به سفير آيرلندا الموقر خلال الجلسة المعقودة يوم ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١، فيما يتعلق بإبرام معاهدات تلتزم بموجبها جميع الدول الأطراف بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار وغير الحائزة للأسلحة النووية، يمثل أساساً مفيداً لمواصلة مداولاتنا بشأن هذا الموضوع ويوفر نقطة انطلاق يمكن أن تستكمل بمقترحات وأفكار أخرى بشأن آليات التشاور والتدابير التشريعية اللازمة لتنفيذ هذا الالتزام، وبتقصي الحقائق لتوضيح جميع المشاكل المتعلقة بالتمثيل، بما في ذلك وسائل اللجوء إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، بالإضافة إلى التدابير الخاصة الكفيلة بتقديم المساعدة إلى البلدان التي تتعرض لهجوم نووي.

وأخيراً، فإن الوفد الجزائري يعتقد أن الولاية الواردة في الوثيقة CD/1864، والمعتمدة في عام ٢٠٠٩، فيما يتعلق ببرنامج العمل تمثل أساساً جيداً لبدء المناقشات بشأن ضمانات الأمن السلبية، على أمل أن يؤدي ذلك إلى وضع مشروع يتضمن ضمانات أمن ملزمة قانوناً في إطار صك عالمي.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل المُنوب لجمهورية إيران الإسلامية، الدكتور محمد حسن داريائي. ولكم الكلمة.

السيد داريائي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): سيادة الرئيس، أغتنم هذه الفرصة لأعرب عن تقديرنا للطريقة التي ترأسون بها هذا المؤتمر. وأؤكد لكم كامل تعاون وفد بلدي معكم. وأود أيضاً أن أعرب عن بالغ تقديرنا لسفير البرازيل الموقر لتقديمه هذه الفكرة الثاقبة في بيان محكم تناول ضمانات الأمن السلبية التي تعد حقاً مشروعاً من حقوقنا.

وقد كان توفير ضمانات أمن موثوق بها للدول غير النووية واحداً من الشواغل الرئيسية للأعضاء في معاهدة عدم الانتشار خلال التفاوض بشأن هذه المعاهدة. وقد قررت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الانضمام إلى معاهدة حظر الانتشار النووي علماً منها بما تنطوي عليه هذه المعاهدة من طابع تمييزي وإدراكاً بأنها لن تكون بذلك هدفاً لاستخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها. ومن ثم، طلبت الجمعية العامة في القرار المتعلق باعتماد معاهدة عدم الانتشار إلى هيئة التفاوض حينذاك النظر على وجه السرعة في الاقتراح القاضي بضرورة أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات بعدم استخدامها للأسلحة

النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة لها والتي لا توجد أسلحة نووية على أراضيها.

وقد جاء اعتراف الدول الحائزة للأسلحة النووية بهذه المصالح المشروعة لأول مرة في عام ١٩٧٨ وعلى هامش مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥ استجابة لطلب ملح من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية. وأدلت الدول الحائزة للأسلحة النووية ببيانات فردية في مؤتمر نزع السلاح، وقدمت فيها الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في المعاهدة. وأحاط مجلس الأمن في القرار ٩٨٤ علماً بالبيانات التي أدلت بها كل دولة من الدول الحائزة للأسلحة النووية والتي قدمت فيها ضمانات أمن تمنع استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في المعاهدة.

وما لم تلتزم الدول الحائزة للأسلحة النووية التزاماً كاملاً بالإعلانات، ستظل هذه الضمانات جزئية وتصريحية ومحدودة ولن تحمل هذه الدول عبئاً قانونياً ناهيك عن التطورات الأخيرة التي خرقت فيها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية بشكل كامل هذه الالتزامات وبطريقة تهدد ضمناً وصراحة الدول غير النووية الأطراف في معاهدة حظر الانتشار النووي. وغني عن البيان أن هذا الإعلان لا يمكن أن يحل محل الالتزام الدولي الملزم قانوناً. وتخضع أيضاً الضمانات المنصوص عليها في البروتوكولات الملحق بالمعاهدات المنشئة للمناطق الخالية من الأسلحة النووية لشروط كثيرة. ويبدو أنه طالما بقيت الأسلحة النووية موجودة، فإن شبح استخدام هذه الأسلحة اللإنسانية أو التهديد باستخدامها سوف ينعص الحياة الرائعة التي تحياها البشرية.

ومن الأمور الشديدة الخطورة أن بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية ترى في نظرياتها النووية إمكانية استخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير النووية في معاهدة عدم الانتشار وإعادة النظر في مسألة تطوير الأسلحة النووية سهلة الاستخدام. والمسألة الأشد إثارة للقلق هي الإعلان رسمياً عن التهديد باستخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير النووية وتكرار المبدأ الخطير الداعي إلى ذلك. وقد جعلت جميع هذه التطورات المشينة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تعيش، أكثر من أي وقت مضى، في حالة تهديد حقيقي باحتمال استخدام الأسلحة النووية ضدها. ولا ينبغي للمجتمع الدولي انتظار نشر هذه الأسلحة لاتخاذ إجراءات بشأنها. ويبدو أن هذه السياسات والممارسات لم تتعظ من كابوس هيروشيما وناغازاكي. ومن ثم، فإنه ينبغي إدانة هذه الممارسات وعدم تكرارها البتة.

وبعد أن استمعنا إلى جميع الآراء التي أبدت بشأن هذا الموضوع البالغ الأهمية، فنحن لا نزال مقتنعين بأن الضمانة الوحيدة والمطلقة ضد استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها يتمثل في الإزالة التامة لها بطريقة شفافة يمكن التحقق منها وعلى نحو لا

رجعة فيه وفقاً للمادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار، وعلى النحو المنصوص عليه في الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في عام ١٩٩٦.

وفي انتظار تحقيق هذا الهدف، فإنه يتعين على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم للدول غير النووية ضمانات أمن ملزمة قانوناً وذات مصداقية وفعالة ضد استخدام هذه الأسلحة أو التهديد باستخدامها. وليست هذه الضمانات إحساناً تتفضل به الدول النووية. وهي ليست خياراً تنتقيه الدول الحائزة للأسلحة النووية. واستناداً إلى مبدأ الأمن للجميع، تعد هذه الضمانات حقاً مشروعاً لتلك الدول التي تخلت عن عمد عن الأسلحة النووية في إطار معاهدة عدم الانتشار، والتزاماً قانونياً من الدول الحائزة للأسلحة النووية.

ويكتسي قرار الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم مواصلة السعي لامتلاك أسلحة نووية أهمية أكبر من قرار الدول التي تتمسك بأسلحتها النووية. ونحن نعتقد أن ضمانات الأمن هذه الملزمة قانوناً وذات المصداقية تعمل فقط على إحداث توازن نسبي بينها وبين تخلي الدول غير النووية عن الأسلحة النووية. وينبغي مواصلة السعي لإبرام صكوك عالمية غير مشروطة وملزمة قانوناً بشأن ضمانات الأمن للدول غير النووية باعتبارها مسألة ذات أولوية لدى المجتمع الدولي.

ومن ثم، فإننا نقترح أن يضطلع مؤتمر نزع السلاح بإنشاء لجنة مخصصة للتفاوض بشأن مشروع صك ملزم قانوناً فيما يتعلق بمشروعية استخدام الأسلحة النووية وتقديم الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية ل ضمانات أمن غير مشروطة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية والأطراف في معاهدة عدم الانتشار باعتبار ذلك مسألة ملحة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة لسعادة السفير آكيو سودا، الممثل الدائم لليابان. ولكم الكلمة سعادة السفير.

السيد سودا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): لقد سبق وأن أدليت في الجلسة الأخيرة للمؤتمر ببيان فيما يتعلق بالموقف المبدئي لليابان بشأن بند جدول الأعمال الذي يتناول ضمانات الأمن السلبية. ومن ثم، فإنني أود اليوم أن أضيف فقط بعض التفاصيل بشأن بعض النقاط المتعلقة بهذه المسألة.

وما أود تكراره هو أن المضي قدماً بمسألة نزع السلاح النووي يقتضي أساساً من جميع الدول التي تمتلك أسلحة نووية الحد من دور الأسلحة النووية في استراتيجياتها المتعلقة بالأمن القومي. وتجدر الإشارة إلى أن الدول الحائزة للأسلحة النووية قد دعت، في إطار الإجراء ٥ الوارد في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، إلى تقليص دور وأهمية الأسلحة النووية بشكل أكبر في جميع المفاهيم والنظريات والسياسات العسكرية والأمنية. وتؤدي ضمانات الأمن السلبية دوراً كبيراً في الحد من دور الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، فنحن نعتقد أيضاً أن الحد من خطر

إطلاق الأسلحة النووية بشكل عرضي أو غير مصرح به وزيادة خفض تشغيل منظومات الأسلحة النووية بطرق تعزز الاستقرار والأمن الدوليين يتسمان بأهمية في إطار المسائل ذات الصلة التي ينبغي لنا زيادة بحثها في سياق الحد من دور الأسلحة النووية.

وأود أيضاً أن أشير إلى الإجراء ٨ الوارد في الوثيقة الختامية، والذي ينص على أن الدول الحائزة لأسلحة نووية مسؤولة عن الوفاء الكامل بالتزاماتها القائمة فيما يتعلق بضمانات الأمن. واستناداً إلى هذا الإجراء، تدعو اليابان كذلك الدول النووية إلى اتخاذ تدابير من قبيل تقديم ضمانات أمن سلبية أقوى للدول غير الحائزة للأسلحة النووية والممتثلة لمعاهدة عدم الانتشار.

وفي هذا الصدد، فإننا نرحب بآخر استعراض أجرته الولايات المتحدة للوضع النووي، وبالاستعراض الذي أجرته المملكة المتحدة بشأن الدفاع الاستراتيجي والأمن، وهو ما يتيح تعزيز الضمانات المتعلقة بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والتي هي أطراف في معاهدة حظر الانتشار وبتحاشي امتثال هذه الدول لالتزاماتها بعدم الانتشار النووي. وترى اليابان أيضاً أن إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية، كلما كان ذلك ملائماً، يؤدي دوراً هاماً في تعزيز ضمانات الأمن، وأن ضمان فعالية المناطق القائمة يشكل بالتأكيد وسيلة فعالة وهامة لتطبيق ضمانات الأمن السلبية الملزمة قانوناً.

وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن الإجراء ٩ الوارد في الوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، يشجع جميع الدول المعنية - والتي تشمل في رأينا كلاً من الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير النووية في المنطقة - على التشاور والتعاون بشكل بناء من أجل إنفاذ البروتوكولات ذات الصلة الملزمة قانوناً والملحقة بجميع هذه المعاهدات المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية.

وفي الختام، أود أنؤكد على أهمية المؤتمر التي أقرها مؤتمر استعراض معاهدة عدم الانتشار، والذي سيعقد في عام ٢٠١٢ بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في الشرق الأوسط.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة لسعادة السفير كيون، الممثل الدائم لجمهورية كوريا. ولكم الكلمة.

السيد كيون (جمهورية كوريا) (تكلم بالإنكليزية): فيما يتعلق بالملاحظة التي أبدتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بشأن مركز الدول الحائزة للأسلحة النووية، فأنا أعتقد أن تجربة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الرامية إلى استحداث سلاح نووي هي السبب الحقيقي لعدم الاستقرار في شمال شرق آسيا وفي العالم أيضاً. وعلى الرغم من الحجة التي ساقتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فإنه ليس بإمكان جمهورية كوريا الشعبية

الديمقراطية أن تتمتع بمركز الدول الحائزة للأسلحة النووية في أي حال من الأحوال وفقاً لقراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ و ١٨٧٤. ووفقاً لقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٨٧٤، "لا يمكن لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن تتمتع في أي حال من الأحوال بمركز الدولة الحائزة للأسلحة النووية وفقاً لمعاهدة حظر الانتشار النووي". ومن ثم، فإن جمهورية كوريا تحت بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التخلي عن جميع الأسلحة النووية وعن برامجها النووية الحالية بطريقة كاملة يمكن التحقق منها وعلى نحو لا رجعة فيه.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للمندوبة المناوبة للمكسيك، السيدة ماريا أنطونيتا خاكيس. ولكم الكلمة.

السيدة خاكيس (المكسيك) (تكلمت بالإسبانية): أشكركم سيادة الرئيس؛ وأتوجه بشكري إلى جميع المندوبين الذين شاركوا في هذا النقاش الهام الذي انضمت إليه في وقت متأخر إلى حد ما لإضافة بعض الأفكار الموجودة في جعبة المكسيك، ولأؤكد من جديد على جديد موقفها بشأن ضمانات الأمن السلبية.

وليس من الضروري أن أكرر مراراً أن بلدي يرى أن الضمانة المطلقة ضد استخدام الأسلحة النووية هي إزالة هذه الأسلحة اللإنسانية إزالة تامة. ومع ذلك، فإننا نعتقد أنه في الوقت الذي نعمل فيه على تحقيق هذا الحظر الكامل للأسلحة النووية، فإنه ليس من الضروري فحسب، بل من مقتضيات العدل المشروع، أن تكون البلدان التي لم تعتمد الخيار النووي كأساس لأمنها قادرة على الحصول على التزام قانوني وملزم من الجهات التي تمتلك الأسلحة النووية بعدم استخدام تلك الأسلحة ضدها.

وبالنسبة إلى المكسيك، فإنه من المنطقي والملائم ألا تشكل البلدان التي اعتمدت هذا الخيار خطراً على أمن الدول النووية. ومع ذلك، فإن القيمة التي منحها الدول الحائزة للأسلحة النووية لهذا النوع من الأسلحة في علاقات القوى السائدة في نظرياتها العسكرية والأمنية تعرضها هي والدول غير الحائزة للأسلحة النووية على حد سواء لخطر نشعر أنه متعذر على الفهم، وخاصة في هذه الحقبة التي تتعدد فيها عوامل الخطر المحدق بالأمن.

ومن ثم، فإنني أود أن أشكر سفير البرازيل على الاقتراح الذكي والمناسب الذي دعا فيه إلى التركيز على القضايا المتصلة بضمانات الأمن السلبية وفصل المناقشة المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية عن هذا النقاش.

وبالنسبة للمكسيك، فإن المناطق الخالية من الأسلحة النووية لا تمثل غاية في حد ذاتها، ولن تكون بديلاً أو تستخدم لتكون بديلاً للجهود المبذولة من أجل التوصل إلى نزع السلاح النووي. ومن ثم، فإنه من المستحسن تكرار شيء واضح لدى المكسيك، وهو ما ذكرنا به سعادة السفير ماسيدو سواريس حينما قال: لا الدول الحائزة لأسلحة نووية،

ولا الدول غير الحائزة لها، ولا تلك التي تشكل جزءاً من المناطق الخالية من الأسلحة النووية، ولا حتى تلك التي تغطيها ما تسمى بضمانات الأمن الإيجابية أو المظلات النووية متأكدة في هذا الوقت من أن الأسلحة النووية لن تستخدم ضدها. ومن ثم، فإنه من الضروري وضع قواعد أو معايير قوية بشأن هذه المسألة.

وقد أدركنا أيضاً من العدد الكبير من التدخلات التي جرت في هذا الشأن وجود دعم شبه تام للتفاوض بشأن هذا الاتفاق. ونحن للأسف هيئة لا تقبل قرارات الأغلبية كجزء من نظامها الداخلي. فما لم نتمكن من التوصل إلى اتفاق بالإجماع، لن يتسنى إجراء مفاوضات بشأن هذا الموضوع. وهنا أمر مؤسف لأننا رأينا في المناقشة أن أغلبية كبيرة من البلدان، إن لم تكن جميعها تقريباً، ترغب في توفير اليقين القانوني للبلدان التي اختارت تدابير أخرى لحماية نفسها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لك. وأعطي الكلمة لممثل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ولكم الكلمة.

السيد جون (جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية) (تكلم بالإنكليزية): يود وفد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الرد على الملاحظة التي قدمها وفد كوريا الجنوبية.

يود وفد بلدي أن يشد انتباه مؤتمر نزع السلاح إلى أن كوريا الجنوبية لم تول عناية كافية لجوهر المسألة النووية في شبه الجزيرة الكورية. لقد حثت كوريا الجنوبية جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على التخلي عن برنامجها النووي، وتجاهلت النظر في الأسباب الجذرية للقضية النووية في شبه الجزيرة. لقد سعت فقط إلى تملق القوة العظمى بتأييد سياسة هذا البلد العدائية تجاه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بدلاً من التشجيع على إيجاد حل عادل للقضية النووية أو السعي إلى ذلك.

ويعزز الرادع النووي لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الاستقرار في شبه الجزيرة الكورية، وهو يسهم من ثم في تعزيز السلم والأمن الدوليين. وقد أعادت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في مناسبات عدة التأكيد على موقفها الرافض لقراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ١٧١٨ و ١٨٧٤، وعلى أنها لن تلتزم بهما. ويعكس هذان القراران المطالب بالانفرادية للولايات المتحدة، وهو ما يتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي اللذين ينصان على مبدأ المساواة في السيادة والعدالة في العلاقات الدولية، وليس لهما من ثم أية قوة قانونية على الإطلاق. وستواصل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اتخاذ إجراءات حازمة طالما استمرت السياسة العدائية تجاه جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل المناوب لإسرائيل، السيد راحاميموف - هونيج. ولكم الكلمة.

السيد راحاميموف - هونيغ (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): سيادة الرئيس، بالنظر إلى أن هذه هي المرة الأولى التي يتناول فيها وفد بلدي الكلمة في ظل رئاستكم، فاسمحوا لي أن أبدأ بالإعراب عن تهانينا لكم على رئاستكم وأن أؤكد لكم كامل تعاون وفد بلدنا ودعمه لكم في أداء مهامكم.

ونظراً إلى أن عدة وفود قد أشارت في مناقشات اليوم المتعلقة بضمانات الأمن السلبية، وكذلك أثناء مناقشة هذا الموضوع في ظل الرئاسة الكندية، إلى مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية، مع إشارة البعض منها على وجه التحديد إلى المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. فإننا نجد أنه من الضروري أن نكرر مرة أخرى موقف إسرائيل المعروف جيداً بشأن هذه المسألة.

وتولي إسرائيل أهمية لتكريس الشرق الأوسط في نهاية المطاف كمنطقة خالية من الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية ووسائل إيصالها، وإمكانية التحقق منها بصورة متبادلة. ومع ذلك، فلا يمكن فصل هذا الهدف عن الحقائق المحيطة بنا. ولا يمكن فصله عن الظروف الفريدة الخاصة بالشرق الأوسط، ولا عن سلوك الدول الإقليمية وتصريحاتها وسياساتها. ومن ثم لا يمكن فصله عن حقيقة أن إنشاء هذه المنطقة في نهاية المطاف لن يحدث في فراغ. وتتضمن خلفية الأوضاع في الشرق الأوسط العديد من الأمثلة على حالات جسيمة بعدم الامتثال للالتزامات الدولية حتى في مجال أسلحة الدمار الشامل، فضلاً عن انتشار المعارف والمواد ذات الصلة. وتتضمن عداءً شديداً من بعض بلدان المنطقة التي لا تزال ترفض أي شكل من أشكال المصالحة والتعايش السليمين. وتتضمن هذه الخلفية عدم الاعتراف بحق الدول في الوجود. وإلى جانب هذا، يتعين الآن إضافة حالة عدم الاستقرار الداخلي الأساسية.

ويتعين معالجة مسألة الحد من التسلح ومسائل أمنية أخرى بصورة واقعية مع مراعاة السياق الإقليمي. ويتطلب الواقع السياسي في منطقتنا اعتماد نهج عملي تدريجي؛ ويعد تحقيق السلام والاستقرار بشكل شامل ودائم ومستدام عنصراً أساسياً في هذا الصدد. ويجب أن تستند أسس هذا المستقبل إلى المصالحة التاريخية والثقة والاحترام المتبادلين والحدود الآمنة والمعترف بها وحسن الجوار. ولا يمكن تحقيق تدابير فعالة للحد من التسلح وإدامتها في منطقة ما إلا حينما تتوقف الحروب والتراعات المسلحة والإرهاب والعداء السياسي والتحريض والدعوة إلى إبادة الدول الأخرى عن أن تكون السمات التي تطبع الحياة اليومية.

وتشير التجربة التي شهدتها مناطق أخرى من العالم إلى ضرورة استتباب السلام والأمن أولاً من أجل تهيئة الظروف اللازمة للتعامل مع القضايا الأشد تعقيداً وحساسية والتي تتعلق بإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ونظم إيصالها. ولا يمكن لهذه العمليات أن تنشأ إلا من داخل المناطق، مما يعكس وجود تقدم كبير وحقيقي على أرض الواقع. ولا يمكن أن يكون لها وجود إلا حينما تتوصل دول المنطقة إلى وضع ترتيباتها بحرية.

ولا يمكن فرضها من الخارج، كما لا يمكن لها أن تعزز أمن دولة واحدة على حساب دولة أخرى. وينبغي مراعاة هذه المبادئ الأساسية في أية مناقشة تجري بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية ومساهمتها المحتملة في السلام والأمن.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل المناوب للجزائر، السيد خليف. ولكم الكلمة.

السيد خليف (الجزائر): سيادة الرئيس، شكراً لكم. أنا جد آسف لأخذ الكلمة مرة ثانية، ولكن طُلب مني أن أتكلم لأن زميلي في وفد الجزائر قد أبلغني بالالتباس الذي وقع في تفسير البيان الذي أدليت به، ربما لأنني لم أعبر عن نفسي بوضوح باللغة العربية أو لأنني تحدثت بسرعة فائقة. ولتوضيح هذه النقطة، سوف أعيد الآن قراءة الفقرة على أمل أن يفهمها وفد الجزائر على النحو الصحيح.

إن النظريات العسكرية التي تبنتها بعض القوى النووية التي تعتمد على الردع النووي كجزء من سياساتها الأمنية، وتبجيز استخدام الأسلحة النووية حتى ضد الدول غير الحائزة لها، باستعمال حجة الدفاع عن النفس كذريعة بموجب المادة ٥٢١ من ميثاق الأمم المتحدة، تجعل السعي لإبرام معاهدة متعددة الأطراف بشأن الضمانات السلبية أمراً أكثر إلحاحاً من أي وقت مضى. ونود أن نؤكد أنه لا يمكن الاحتجاج بالدفاع عن النفس كذريعة لاستخدام الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لها، لا سيما وأن استخدام الأسلحة النووية يحدث آثاراً مدمرة لا يمكن معها مراعاة أحكام القانون الإنساني الدولي، على نحو ما صرحت به أيضاً محكمة العدل الدولية في فتواها. ومن الصعب تصور أن تكون آثار استخدام هذه الأسلحة شيئاً آخر سوى جرائم تندرج ضمن الولاية القضائية للمحكمة الجنائية الدولية.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل المناوب لمصر.

السيد العطوي (مصر) (تكلم بالإنكليزية): سيادة الرئيس، بما أن هذه هي المرة الأولى التي يتحدث فيها وفد بلدي في ظل رئاستكم، فاسمحوا لي أن أؤكد لكم بالغ تقديرنا لطريقتكم في إدارة الأعمال وللشفافية المطلقة في القيام بذلك، ونحن نقدر بشكل خاص أن يتولى أحد أعضاء مجموعة الـ ٢١ الرئاسة في هذه المرحلة الزمنية.

ولما كانت الإشارة إلى مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية قد وردت في مناقشة موضوع ضمانات الأمن السلبية خلال الجلسة - التي عقدت على ما اعتقد في ١٠ شباط/فبراير - ومرة أخرى هذا اليوم، فاسمحوا لي أن أراجع بضع نقاط، لا سيما تلك التي تشير إلى منطقة الشرق الأوسط. وعلى النحو الذي أشار إليه من قبل وفد بلدي، وكذلك عدد قليل آخر من الوفود، فإن المناطق الخالية من الأسلحة النووية لا تشكل بديلاً لاتفاق ملزم قانوناً بشأن ضمانات الأمن السلبية لعدة أسباب منها أنه ليس لكل أقاليم العالم القدرة

على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وأن بعض الأقاليم تضم دولاً حائزة للأسلحة النووية، بحيث إنه لا يمكن إقامة مناطق خالية من الأسلحة النووية في تلك الأقاليم، وسيكون من غير المنصف عدم تمتع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية والمنتمية إلى أقاليم توجد بها أسلحة نووية وقوة نووية لدى دول حائزة لها بأمن غير منقوص ومتزايد للجميع، وأنا في هذا أستعير التعبير الذي استخدمه سفير البرازيل.

وفيما يتعلق بالشرق الأوسط على وجه التحديد، فقد تشجعنا لأن وفوداً عديدة مجتمعة هنا قد أشارت إليها وأعربت عن دعمها للمؤتمر الذي سيعقد في عام ٢٠١٢ التحضير لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، واسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لأذكر الأمين العام للأمم المتحدة والدول الوديدة بأننا ننتظر أساساً شروعها في التحضير لعقد هذا المؤتمر في عام ٢٠١٢، وقد أشير إلى أن حدوث تطورات في مواقع أخرى للأمم المتحدة، ولا سيما في فيينا، قد أحر قليلاً عملية الإعداد لهذا المؤتمر، غير أننا قد انتهينا منها الآن، فدعونا نشرع جدياً في التحضير لمؤتمر عام ٢٠١٢، خاصة وأن الوقت قد بدأ ينفذ.

وهناك نقطة أخرى تتعلق بالمرر الحقيقي لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية. وتشكل المنطقة الخالية من الأسلحة النووية - والواقع أية ترتيبات لزع السلاح - أداة تساعد على تحقيق الاستقرار والأمن في مناطق العالم، وهذا ينطبق على منطقة الشرق الأوسط أيضاً. ولا ينبغي لنا أن ننتظر لحظة تحقيق السلام الشامل في الشرق الأوسط للتفكير في إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في هذه البقعة من العالم. بل علينا، أن نسعى إلى إقرار عملية السلام في تلك المنطقة بتوفير أمن غير منقوص ومتزايد لجميع البلدان الواقعة فيها. وقد وردت إشارات إلى مناسبات ذكرت فيها الجهود المبذولة من أجل الانتشار النووي، ولكن ذلك قد حدث بالذات لأننا لم نتناول مسألة الأسلحة النووية وأسلحة الدمار الشامل الأخرى في المنطقة. وينبغي لنا أن نجتمع جميعاً ونناقش هذه المسألة، وأقصد بذلك جميع بلدان المنطقة، وفي هذا السياق، أود أن أدعو مجدداً إسرائيل وجميع البلدان الأخرى في المنطقة إلى المشاركة في المؤتمر الذي سيعقد في عام ٢٠١٢. وينبغي لكل بلد أن يحضر ويعرض المسائل على المؤتمر، وعلينا أن نتفق بعد ذلك على معالم المنطقة التي هي موضع حديثنا. ومن شأن ذلك أن يحقق أمناً غير منقوص ومتزايداً للجميع.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل المناوب لجمهورية إيران الإسلامية.

السيد داريائي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالإنكليزية): آسف لأخذ الكلمة مرة أخرى. إذ سبق لي أن أعربت عن موقفنا من ضمانات الأمن السلبية، غير أنه يتعين عليّ الرد على بعض التعليقات بعد أن رأيت أن هناك بعض الجهود لتشويه الحقائق وتحويل الرأي العام عن المصدر الرئيسي للخطر والقلق في منطقة الشرق الأوسط، والمتمثل في وجود أسلحة

نووية لدى النظام الإسرائيلي. فمن غير المقبول استخدام حجج زائفة أو أساليب الإرهاب للحفاظ على الأسلحة النووية. ومن ثم، فإنه من غير المقبول استخدام ذرائع واهية لارتكاب أشد الفظائع اللاإنسانية ضد أشخاص أبرياء. وإنه لمن غير المقبول استخدام حجج زائفة لتحدي الأعراف واللوائح الدولية. ولذلك، فأنا أعتقد أنه يتعين علينا إيلاء الاهتمام إلى الواقع الرئيسي في المنطقة والالتزام بالمسائل التي نعمل على معالجتها، والموضوع الرئيسي الذي نحن بصدد تناوله هنا هو ضمانات الأمن السلبية. ومن ثم، فإنه لا يمكنني قبول أية أفكار لا أساس لها بغية استمرار البعض في الحفاظ على خيار السلاح النووي في هذه المنطقة.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل المناوب للجمهورية العربية السورية. ولكم الكلمة.

السيد النقري (الجمهورية العربية السورية): يود وفد بلدي أن يعرب عن تقديره العميق للطريقة التي تديرون بها أعمال مؤتمرنا، وأن يتمنى لكم كل التوفيق. ونحن نأمل في أن تتمكن في ظل رئاستكم من وضع، وربما اعتماد برنامج عمل متوقع للمؤتمر. وأود أن أتناول هنا النقاش الذي أُثير في نهاية هذه الجلسة فيما يتعلق بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. وأود الإفادة بأن إنشاء منطقة كهذه في الشرق الأوسط أمر يختلف إلى حد بعيد عن إنشاء مثل هذه المناطق في أقاليم أخرى. بموجب البروتوكولات، وذلك لما تتسم به هذه المنطقة من خصوصيات مقارنة بغيرها.

وقد شكلت الدعوة إلى إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في المنطقة جزءاً من القرار المتعلق بالتمديد اللانهائي لمعاهدة عدم الانتشار. وقُدمت ضمانات معينة حتى من طرف دول ودیعة ممثلة في ثلاث دول نووية. وقبلت الدول العربية القرار على أساس هذا الفهم، وهو يشكل جزءاً من مفهومها في مجال الأمن. وهناك فهم سائد في أوساط الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار يفيد بأن الضمانات ملزمة للجميع، وأنه لا ينبغي أن تكون إسرائيل هي الدولة الوحيدة التي تمتلك أسلحة نووية في المنطقة؛ وليست هذه الضمانات ملزمة لإسرائيل فقط بل هي ملزمة للمجتمع الدولي، قبل الكافة. وقد تأكد كذلك هذا الفهم في الرأي الاستشاري لحكمة العدل الدولية بشأن عدم شرعية بناء جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة. ومن ثم، فإن المجتمع الدولي ككل مسؤول عن إنشاء هذه المنطقة. وتتمثل النقطة الأخرى التي أود بحثها في المبررات التي استمعنا إليها، والتي يمكن أن تؤدي في حال تطبيقها على المستوى العالمي إلى تدمير العالم. ونحن نعتقد أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية يمكن أن يؤدي إلى إقامة سلام عادل ودائم في منطقة الشرق الأوسط.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للسيد خليف، الممثل المناوب للجزائر.

السيد خليف (الجزائر): يود الوفد الجزائري أن يشير هنا إلى خلفية مسألة إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط. فأولاً، تعود جذور هذه المسألة إلى

القرار الذي اعتمدته مؤتمر الأطراف لاستعراض وتمديد معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ١٩٩٥، في إطار مجموعة قرارات توافقت على أساسها الدول العربية على التمديد اللانهائي لمعاهدة عدم الانتشار. وثانياً، لقد قيل إنه لا يمكن إنشاء هذه المنطقة في فراغ؛ ونحن نقول إننا وافقنا على الانضمام إلى معاهدة عدم الانتشار ووافقنا على تمديد معاهدة عدم الانتشار بأمل إنشاء هذه المنطقة، كخطوة أولى، وكبادرة لإظهار حسن النية من أجل تحقيق تقدم في عملية السلام التي تعثرت لأسباب يعرفها الجميع. وثالثاً، فإننا نعتقد أن مؤتمر عام ٢٠١٢ الذي قرر المؤتمر الاستعراضي الأخير على أساسه إنشاء منطقة نووية خالية من الأسلحة في الشرق الأوسط، على النحو الذي أشار إليه ممثل مصر، سيكون فرصة جيدة لبدء التفاوض بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم. وأعطي الكلمة للممثل الدائم لإيطاليا. ولكم الكلمة سعادة السفير مانفريدي.

السيد مانفريدي (إيطاليا) (تكلم بالإنكليزية): لدي فقط بضع كلمات أريد أن أقولها. وأود الإشارة إلى أن منطقة الشرق الأوسط هي منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل، بما في ذلك الأسلحة النووية والأسلحة الكيميائية والأسلحة البيولوجية، وأود أيضاً إبداء ملاحظة للإفادة بأن المنطق السليم يقضي بأن التوترات السياسية السائدة في المنطقة قد تمثل على الأرجح عقبة في طريق المفاوضات. بيد أن إنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل في منطقة الشرق الأوسط من شأنه أن يساعد على الحد من التوترات السياسية في المنطقة. وعلينا من ثم أخذ هذا التوازن الحساس في الاعتبار.

أخيراً، أود أن أؤكد أن حكومة بلدي تتطلع إلى أن تبدأ هذه المفاوضات في وقت مبكر من العام القادم، وسوف نشارك فيها بنشاط إذا دعينا إليها.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم سعادة السفير. لا أرى أية وفود أخرى ترغب في تناول الكلمة.

وأود أن أشكركم على الأفكار التي اقترحتها، لأنها تبلور وتكمل في رأيي المناقشة العامة التي جرت في ١٠ شباط/فبراير برئاسة كندا. وقد كانت هناك إشارات هامة إلى الحكم المتعلق باستخدام الأسلحة النووية وإلى دورها، ولقد جرى تذكيرنا بأهمية مراعاة خطة العمل الصادرة عن المؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام ٢٠١٠، ولا سيما الإجراءات الخمسة وثمانية.

وعلاوة على ذلك، فقد ألقى الضوء على أهمية خفض درجة التأهب التشغيلي للأسلحة النووية، وهي المسألة التي يعالجها الفريق المعني بإلغاء حالة التأهب. وثالثاً، تم إبراز أهمية ضمانات الأمن السلبية في سياق المخاطر الأمنية المتعددة الأبعاد، على النحو الذي أشارت إليه مندوبة المكسيك. وبالإضافة إلى ذلك، سلط الضوء في هذه المناقشة وفي تلك

التي جرت في شهر شباط/فبراير على ضرورة وضع معايير قوية بشأن هذه المسألة، وتحديدًا بشأن وضع صك قانوني.

وقد أشير أيضاً إلى أهمية المناطق الخالية من الأسلحة النووية، علماً بأنه ينبغي استكمالها بصك. وقيل مراراً وتكراراً إن هذه المناطق لا يمكن أن تكون بديلاً لاتفاق يبرم في هذا الشأن. وهي تمثل خطوة مهمة، ولكنها غير كافية. وجرت الإشارة أيضاً إلى السياقات الإقليمية الواجب أخذها بعين الاعتبار في المناطق الخالية من الأسلحة النووية. وعلاوة على ذلك، وردت إشارات إلى التكامل الذي ينبغي أن يتم بين عمل مؤتمر نزع السلاح ومعاهدة عدم الانتشار، مع مراعاة حقيقة بديهية مفادها أن بعض الدول ليست طرفاً في معاهدة عدم الانتشار.

وأخيراً، أُبرزت أهمية هذه المسألة ضمن القضايا الأساسية، وهو ما أثر أيضاً على وضع برنامج عمل مقبول. ونأمل في أن يضطلع فريق عامل أو لجنة مخصصة عاجلاً وليس آجلاً ببحث هذه المسألة باعتبار أن المناطق الخالية من الأسلحة النووية تعني زيادة الأمن الدولي إلى حد كبير وتشجع تطوير نظام عدم الانتشار وتكملة وتساعد.

وأود أن أشكركم على إسهاماتكم، وأعتقد أنها قد ساعدت على تركيز الجهد على مسألة ينبغي للمؤتمر مواصلة النظر فيها.

وقبل رفع الجلسة، أود أن أعطي الكلمة لسعادة السفير سودا، الممثل الدائم لليابان، الذي يرغب، على حسب فهمي، في إصدار إعلان. ولكم الكلمة سعادة السفير.

السيد سودا (اليابان) (تكلم بالإنكليزية): أود فقط أن أقدم هذا الإعلان الموجز عن حدث سيستضيفه وفد بلدي مع منظمة قارب السلام، وهي منظمة دولية غير حكومية يوجد مقرها في اليابان، بعنوان "الناجون من القنبلتين الذريتين (هيباكوشا)، يتحدثون عن المناطق الخالية من الأسلحة النووية"، يوم الاثنين من الأسبوع المقبل من الساعة ١٠ صباحاً حتى الساعة ١٢ ظهراً في القاعة السابعة من مبنى الأمم المتحدة هذا. وتقوم منظمة قارب السلام حالياً برحلة السلام العالمي التي تنتقل فيها إلى جميع أنحاء العالم. وقد أبحر قارب السلام وعلى متنه تسعة ناجين من القنبلتين الذريتين اللتين ألقيتا على هيروشيما وناغازاكي والذين عيّنهم الحكومة اليابانية رسمياً كمحاورين خاصين عن عالم خال من الأسلحة النووية. وهم يتجولون في رحلة تدوم ٩٠ يوماً لنقل رسالتهم إلى موانئ العالم، بما في ذلك موانئ أمريكا الجنوبية وأوروبا وشمال أفريقيا وجنوب أفريقيا وجنوب آسيا. وفي ١٤ آذار/مارس، أي يوم الاثنين المقبل، سيحل ستة من المحاورين الخاصين التسعة على جنيف وسيوزرون قصر الأمم هذا لتقديم شهادة شفوية ومعلومات موجزة عن الأنشطة التي يضطلعون بها. وستكون هذه فرصة ثمينة واستثنائية لنا للإطلاع على التجارب الفعلية الدالة على الطبيعة المدمرة للأسلحة النووية. وآمل أن يتمكن العديد من المندوبين الموقرين، علاوة على زملائهم، من حضور هذا الحدث باعتبارهم أعضاء مجتمع جنيف المعني بترع السلاح.

الرئيس (تكلم بالإسبانية): شكراً لكم سعادة السفير على الدعوة إلى المشاركة في الاستماع إلى هذه الشهادة بشأن مواضيع ليست غريبة على هذا المؤتمر. لقد انتهينا من عملنا لهذا اليوم. وستعقد الجلسة العامة المقبلة يوم الثلاثاء ١٥ آذار/مارس الساعة ١٠ صباحاً، والتي سننظر فيها، وفقاً لبرنامج العمل، في البنود خمسة وستة وسبعة. وكما هو الحال في مناقشة المسائل الجوهرية، فإنني أأمل أننا سنستمع إلى آرائكم بشأن هذه البنود، إذ إنه يمثل الطريقة الوحيدة للاضطلاع ببحث شامل لجدول الأعمال.

أشكركم جزيل الشكر. وبهذا ترفع الآن هذه الجلسة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.